

الصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع والمأمول

أ. ضمضمة سعاد

أ. عبود ميلود

أ. ميموني بلقاسم

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة أدرار

جامعة أدرار

جامعة أدرار

ملخص:

تناولت هذه الدراسة مختلف المفاهيم المرتبطة بعملية التمويل المصرفي الإسلامي، مع الإشارة إلى واقع هذا التمويل في الجزائر وكذا آفاقه خاصة في ظل الوضعية المالية الصعبة التي تمر بها الجزائر والمتمثلة في انخفاض أسعار البترول، ومع أن القوانين الجزائرية (قانون النقد والقرض، القانون التجاري، قانون الضرائب) تتمتع بالطابع الشمولي، بحيث لا تميز بين المصارف سواء كانت متخصصة أو استثمارية أو مصارف أعمال، فهي لا تمنع إنشاء المصارف الإسلامية إلا أنها لا تمنحها الآليات القانونية التي تمكنها من أداء مهمتها بكفاءة عالية، فهي لا تزال تعمل في بيئة ربوية وتخضع لنفس الشروط والقوانين المنظمة للبنوك التقليدية، ولا تستفيد من خدمات البنك المركزي في تعامله التمييزي مع البنوك الأخرى خاصة فيما يتعلق بإعادة التمويل.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الإسلامية، الغنم بالغرم، الخراج بالضمان.

Abstract :

This study dealt with various concepts related to Islamic banking financing, with reference to the reality of this funding in Algeria as well as prospects, especially in light of the difficult financial situation experienced by Algeria and the low oil prices, Although Algerian laws , it has a comprehensive character, so that it does not discriminate between banks whether specialized or investment or business banks, it does not prevent the establishment of Islamic banks, but does not give them the legal mechanisms that enable them to perform their task with high efficiency.

Keywords: Islamic Banking, Sheep are fined, The Abscess is guaranteed.

مقدمة:

من المسلم به أن البنوك التقليدية تؤدي خدمات كبيرة لا يمكن الاستغناء عنها، حيث تعتبر الأعمال المصرفية محور وعصب النشاط الاقتصادي في كل دولة، لكن قيام عمل البنوك على أساس الربا ليس ضرورة بدونها لن تستطيع أن تؤدي دورها في تنشيط الحركة التجارية وتسهيل المعاملات، والذي حرم الربا شرع من الحلال ما يغني عن اللجوء إلى الحرام، فعندما حرم الإسلام الربا أحل البيع والمعاملات المالية القائمة على تحقيق العدل، فكان البديل الإسلامي للنظام الربوي الذي يقوم على أساس الفائدة، نظام

المشاركة في الربح والخسارة، ولم يعد ذلك البديل مسألة نظرية تجول بخواطرنا كحلم يتمناه كل مسلم صح إسلامه، وإنما بظهور المصارف الإسلامية أصبح البديل الإسلامي واقعا ملموسا وتطبيقا عمليا، حيث شهدت الساحة المصرفية في الربع الأخير من القرن الماضي مصارف إسلامية تقدم خدمات تلبي رغبات الزبائن وحاجاتهم في إطار الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وقد شكل الوازع الديني جوهر الدوافع التي جعلت المسلمين يتطلعون بشكل جدي لإيجاد التطبيق العملي لذلك الإطار النظري على أرض الواقع.

ويعزى التطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية، وظهورها كبديل للبنوك التقليدية خاصة في البلدان الإسلامية إلى العديد من التطورات العالمية خاصة الأزمة المالية في سنة 2008، حيث أدت إلى زيادة الأصوات المطالبة بتبني النظام المصرفي الإسلامي نظرا لهشاشة المنظومة المالية التقليدية التي أفلست العديد من مؤسساتها، في وقت أبدت منظومة المالية الإسلامية مقاومة ومناعة مؤسساتها تجاه مثل هاته الهزات، لاعتمادها على الاقتصاد الحقيقي بعيدا عن المشتقات المالية، وهو ما أعطى دفعا أقوى لنمو المالية الإسلامية ليس فقط في بلدان العالم الإسلامي وإنما في بقية دول العالم الغربي.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

و سنحاول الإجابة عن هذه الإشكالية من خلال المحاور التالية:

1- الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية؛

2- واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛

3- آفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛

أولاً: الإطار المفاهيمي للمصارف الإسلامية:

لقد ظلت المعاملات الربوية لعدة عقود من الزمن وشملت جميع الأنشطة الاقتصادية، واستفحل الأمر وظن الناس أنه لا غنى لهم عن هذا المنهج في معاملاتهم، وأنه يستحيل عليهم العودة إلى التعامل في إطار أحكام الشريعة الإسلامية. وبفضل مجهودات العلماء في إيجاد البدائل الإسلامية للتعامل المالي والمصرفي والاقتصادي ظهرت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية.

1. مفهوم المصارف الإسلامية:

لقد خطت المصارف الإسلامية خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي، ويظهر ذلك جليا من خلال الانتشار الواسع لها في مختلف الدول، حيث أصبحت منافسا للبنوك التقليدية رغم ما تتميز به من اختلاف في طبيعة العمل، والأسس التي تقوم عليها وكذا الأهداف التي ترمي إلى تحقيقها.

وهناك عدة تعاريف للمصارف الإسلامية، حيث ينظر إليها على أنها:

- ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذاً وعطاء(1).
- مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المالية والمصرفية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- مؤسسة مالية مصرفية تقوم بتجميع الموارد المالية وتوظيفها في مجالات تخدم الاقتصاد الوطني وفق ضوابط شرعية بهدف تحقيق الربح(2).

من خلال التعاريف السابقة يمكن استنتاج أن المصرف الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة مالية تقدم الخدمات المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وعبر الوساطة المالية القائمة على أساس المشاركة في الربح والخسارة وصولاً إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

وتختلف المصارف الإسلامية في طبيعتها وأهدافها وغاياتها ومقاصدها عن المصارف التقليدية، فالمصارف الإسلامية قاعدتها الأساسية هي التزامها بالضوابط الشرعية في كافة معاملاتها المصرفية والاستثمارية والتمويلية المقدمة للعملاء، ومن خصائصها نجد(3):

- 4- يتضمن اسم البنك عقيدته (البنك الإسلامي)، بينما لا يشير اسم البنك التقليدي إلى منهجه، رأسمالي أو اشتراكي مثلاً؛
- 5- يقوم مبدأ الوساطة المالية لدى البنوك الإسلامية على أساس الربح والخسارة، بينما يقوم هذا المبدأ لدى البنوك التقليدية على الاقتراض بفائدة؛
- 6- يحتل الاستثمار في البنوك الإسلامية جزءاً كبيراً من معاملاته، كالمراجحة والمشاركة والإجارة المنتهية بالتملك، بينما يمثل الإقراض الأهمية القصوى في البنك التقليدي؛
- 7- تخضع البنوك الإسلامية للرقابة الشرعية (المراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية) إضافة للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، بينما لا تخضع البنوك التقليدية إلا للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي؛
- 8- تتطلب استثمارات البنك الإسلامي امتلاك الأصول الثابتة والمنقولة، بينما يمنع على البنوك التقليدية هذا التملك خوفاً من تجميد أموالها؛
- 9- تتطلب بعض الأعمال المصرفية للبنك الإسلامي ممارسة التجارة في السلع، بينما لا يسمح للبنوك التقليدية بهذه الممارسات خوفاً من الاحتكار؛

10- تأخذ البنوك الإسلامية بمبدأ الرحمة والتسامح واليسر في حالة المدين المتخلف عن السداد، ولا يؤدي ذلك إلى زيادة التكلفة عليه، بينما تسارع البنوك التقليدية إلى فرض غرامات ربوية عن المتخلف عن السداد ومن ثم الحجز عن الأموال والرهونات وبيعها بالمزاد العلني بأبخس الأسعار.

2. أسس عمل المصارف الإسلامية:

يقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين هما:

أ - قاعدة الغنم بالغرم:

ويقصد بها: أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو الأخطار)، ومعنى ذلك أنه يجب على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما، كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار (4).

ب - قاعدة الخراج بالضمان:

ويقصد بها: أن من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عنه من عائد، وهذا إنما يعني أن من اشترى شيئا له غلة ثم اطلع منه على عيب فردّه إلى بائعه بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان مالكا وضامنا له، فلو هلك لهلك عليه، والضمان المقصود هنا هو ضمان ملك وليس الضمان المحض (5).

وكمثال عن ذلك؛ فإن العميل الذي يحصل على قرض من المصرف الإسلامي يصبح ضامنا له باعتباره المالك الجديد لهذا المال، ويتوجب عليه رد مثله، وفي المقابل يستحق الأرباح التي يمكن أن تتولد عن استثمار هذا القرض دون أن يكون للمصرف الحق في مطالبته بجزء من هذه الأرباح.

تعتبر القاعدتين السابقتين أساس قيام المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي، لأن المال وحده لا يمكن بأي حال من الأحوال أن ينتج مالا في شكل عوائد وأرباح إلا إذا كان هناك عمل ومشاركة وتحمل للمخاطر بجميع أنواعها، وعلى اعتبار أن المصارف الإسلامية تتبع منهج الاقتصاد الإسلامي بتعاليمه وضوابطه، فلا يمكن لها أن تعطي أو تحصل على أرباح دون تحمل جزء من المخاطر، لأن ذلك مناف لطبيعة عملها ولأساس الذي قامت عليه.

3. صيغ التمويل المصرفي الإسلامي:

إن المصارف الإسلامية تقوم بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فهي تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع، ويمكن تقسيم صيغ التمويل المصرفي إلى قسمين، صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار، وصيغ التمويل القائمة على البيوع.

1-3 صيغ التمويل القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار:

وتتمثل أساسا في المضاربة و المشاركة.

أ- التمويل بالمضاربة:

تقوم المضاربة على المزاوجة بين العمل ورأس المال، حيث يساهم البنك برأس المال ويساهم العميل بالعمل، ففي حالة تحقيق الربح يتم تقسيمه بين البنك والعميل وفق نسب محددة مسبقا، أما في حالة تحقيق الخسارة فإن البنك هو الذي يتحملها لكونه شارك برأس المال، والعميل لن يخسر شيئا ما دام شارك بالخبرة فقط (6).

ب- التمويل بالمشاركة:

وهي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل، على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، أما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسبة المشاركة في رأس المال، ويطبق البنك الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها (7).

2-3 صيغ التمويل القائمة على البيوع:

وتتمثل في المراجعة، السلم، الاستصناع، وكذا الإجارة.

أ- التمويل بالمرابحة:

وتعني قيام المصرف الإسلامي ببيع سلعة معينة إلى العميل بعد تملكها، وذلك بالثمن الأول للسلعة مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، ويدفع العميل الثمن الإجمالي في أجل محدد أو على أقساط محددة، وتتكون من ثلاثة أطراف البائع والمشتري والبنك باعتباره تاجرا وسيطا بين البائع الأول والمشتري، والبنك لا يشتري السلع هنا إلا بعد تحديد المشتري لرغبته ووجود وعد مسبق بالشراء، وغالبا ما تكون مؤجلة لتوفير التمويل للعميل (8).

ب- التمويل بالسلم:

وهو يشبه المراجعة في مجال تطبيقه من طرف المصرف الإسلامي، لكنه يختلف عنها في تقديم ثمن السلعة عند طلبها من البنك على أن يتم تسليمها لاحقاً، وقد شرع أساساً في مجال الزراعة قديماً، لكنه أصبح حالياً يطبق في مجالات أخرى كالتجارة والصناعة، هذا وتوجد صيغ تمويلية أخرى كالمزراعة والمساقاة والمغارسة، إلا أن تطبيقها من طرف البنوك الإسلامية يبقى ضعيفاً بالمقارنة مع الصيغ الأخرى (9).

ج - التمويل بالإستصناع:

يتشابه عقد الاستصناع بعقد المراجعة للآمر بالشراء، لما يتضمنه من وعد بالتصنيع في وقت لاحق، ويقصد به قيام المصرف الإسلامي بصناعة شيء معين بناءً على طلب من عميله، ويتم تطبيقه عادة في بناء السكنات (10)، حيث يقوم المصرف بإنجاز مسكن يصفه العميل ثم يبيعه إياه بالتقسيط عادة مقابل ضمانات تدفع مسبقاً.

د - التمويل بالإجارة:

تستخدم المصارف الإسلامية الإجارة كأسلوب من أساليب عمليات التمويل الهامة التي تقدمها لعملائها، فهي تقتني الممتلكات والأصول من أجل وضعها تحت تصرفهم لاستيفاء منافعها بمقابل، ويكون محل هذه العمليات بيع المنفعة لا العين أو الأصل، وبذلك تختلف الإجارة عن البيع في كونها بيعاً لمنافع الأصول وليس للأصول ذاتها، كما أن عقد الإجارة مؤقت المدة ومرتبطة بالزمن حيث تستحق فيه الأجرة مع استخدام المنفعة، بينما عقد البيع مؤبد ينتقل فيه الثمن وملكية الأصل بمجرد إبرام العقد، وتنقسم إلى إجارة تشغيلية وإجارة منتهية بالتملك (11).

ثانياً: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

لقد عرفت الجزائر تجربة الصيرفة الإسلامية منذ عدة سنوات مضت، وذلك من خلال مصرفين هما بنك البركة الإسلامي وكذا بنك السلام.

1- بنك البركة الجزائري:

يتبع بنك البركة الجزائري إلى مجموعة "دلة البركة القابضة الدولية" التي تأسست سنة 1982، وهي تعتبر من مجموعات البنوك العربية الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية، وهي مجموعة سعودية تتخذ من مملكة البحرين مقراً لها، ولها عدد كبير من الفروع على مستوى العالم، حيث يعتبر بنك البركة الجزائري أحد فروعها (12)، وهو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام والخاص) يؤسس في الجزائر، أنشأ بتاريخ 1991/05/20، كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض (90-10).

وهو مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، وقد بلغ رأسماله آنذاك 500 مليون دينار جزائري موزعة بالتساوي بين كل من مجموعة البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وامتثالا لأوامر مجلس النقد والقرض القاضية برفع رأسمال البنوك التجارية قبل بداية 2010 إلى 10 مليار دينار جزائري، فإن بنك البركة الجزائري أعلن عن رفع رأسماله من 2.5 مليار دينار جزائري إلى 10 مليار دينار جزائري موزع كما يلي (13):

- 56% شركة دلة البركة القابضة الدولية؛

- 44% بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

11- دراسة بعض الأرقام الخاصة بالبنك:

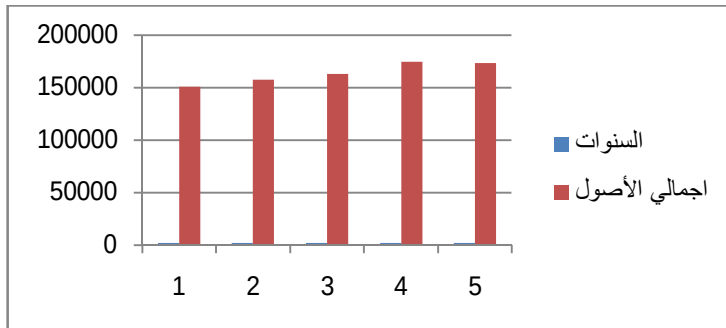
سنركز على إجمالي الأصول، إجمالي حقوق الملكية، النتيجة الصافية، ومجموع الودائع خلال 5 سنوات ابتداء من سنة 2012.

أ- إجمالي الأصول (مجموع الميزانية):

لقد تطور إجمالي الأصول من سنة لأخرى خلال فترة الدراسة، والجدول رقم (01) يوضح هذا التطور.

الشكل رقم (01): تطور إجمالي الأصول

الجدول رقم (01): تطور إجمالي الأصول



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

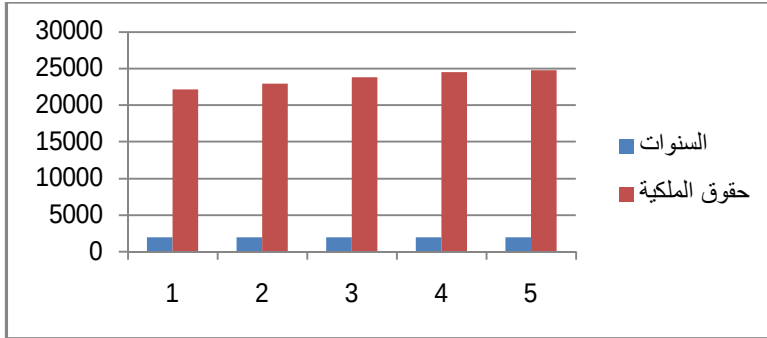
من خلال الجدول نلاحظ بأن حجم الأصول يرتفع من سنة لأخرى خلال الأربع سنوات الأولى للدراسة، ليعرف انخفاضا طفيفا خلال السنة الخامسة والأخيرة لها بمقدار 1235 مليون دينار جزائري أي بنسبة 0.7% .

السنوات	حجم الأصول (مليون دج)	نسبة تطور حجم الأصول %
2012	150 788	/
2013	157 073	4.16
2014	162 772	3.62
2015	174 216	7.03
2016	172 981	-0.70

ب- إجمالي حقوق الملكية:

ويمكن توضيح تطوره من خلال الجدول رقم (02).

الشكل رقم (02): تطور إجمالي حقوق الملكية



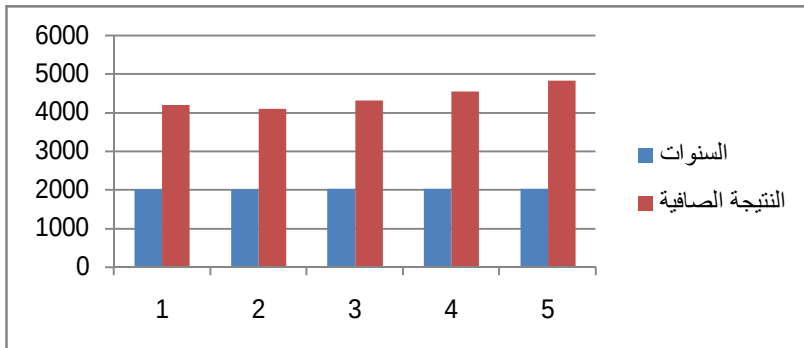
المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

تضم حقوق الملكية كل من رأس المال الاجتماعي، الاحتياطات بجميع أنواعها، والأرباح غير الموزعة، ونلاحظ أن هذه حقوق الملكية ترتفع من سنة لأخرى طيلة فترة الدراسة، غير أن نسبة الزيادة كانت خلال السنوات الأولى تقريبا شبه ثابتة (3%) لتتخف إلى 1% خلال السنة الأخيرة من الدراسة.

ج- النتيجة الصافية:

يبين الجدول رقم (03) أدناه تطور النتيجة الصافية خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم (03): تطور النتيجة الصافية الشكل رقم (03): تطور النتيجة الصافية



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

نلاحظ من خلال الجدول رقم (03) بأن النتيجة الصافية للبنك قد

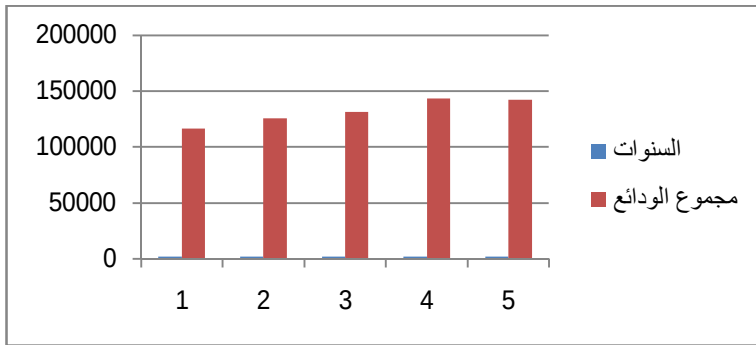
انخفضت خلال سنة 2013 مقارنة بسنة 2012 بمبلغ قدره 98 مليون دينار جزائري أي بنسبة 2.33%، لترتفع بعدها خلال السنوات 2014، 2015، 2016 بنسبة شبه ثابتة قدرها 5%.

د - مجموع الودائع:

ويمكن توضيح تطورها من خلال الجدول رقم (04)

الشكل رقم (04): تطور مجموع الودائع

الجدول رقم (04): تطور مجموع الودائع



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

من خلال الجدول رقم (04) نلاحظ بأن مجموع الودائع يرتفع من سنة لأخرى خلال سنوات 2013، 2014، 2015 بنسب متفاوتة، غير أنها

السنوات	مجموع الودائع (مليون دج)	نسبة مجموع الودائع %
2012	116 515	/
2013	125 435	7.65
2014	131 175	4.57
2015	143 675	9.52
2016	142 230	-1

عرفت انخفاضا ضئيلا خلال سنة 2016 بنسبة 1% لتصل إلى 142230 مليون دينار جزائري.

2- بنك السلام الجزائري:

يعتبر بنك السلام فرعاً إماراتياً خاضعاً للقوانين الجزائرية تأسس في جوان 2006، حيث تم اعتماده من قبل السلطات النقدية الجزائرية نهاية شهر سبتمبر 2008، بينما دخل حيز أعماله بشكل رسمي في أكتوبر من العام 2008، وكان قد بدأ بنك السلام الجزائر برأسمال قدره 100 مليون دولار، ثم تم رفعه إلى 140 مليون دولار نهاية 2009 استجابة لطلب السلطات النقدية الجزائرية التي ألزمت كل البنوك برفع رؤوس أموالها إلى 140 مليار دولار كحد أدنى.

وقد بدأ مصرف السلام الإسلامي ممارسة نشاطاته في الجزائر من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك ثاني بنك إسلامي يقتحم السوق الجزائرية، وفيما يتعلق بالمنتجات المصرفية التي شرع المصرف في تقديمها لزبائنه في الجزائر فتتمثل في حسابات التوفير، حسابات الودائع الاستثمارية، تمويل العقارات من أجل الحصول على مسكن جديد من خلال المراجعة، حيث تصل مدة التمويل إلى 20 سنة مع إمكانية تمويل العقار بـ 80%، كما يمنح أيضاً تمويلاً لشراء

السيارات عن طريق المراجعة لمدة تمويل تصل إلى خمس سنوات، في حدود 80%، إضافة إلى التمويلات الاستهلاكية لشراء الأثاث والتجهيزات الإلكترونية لمدة سنتين (14).

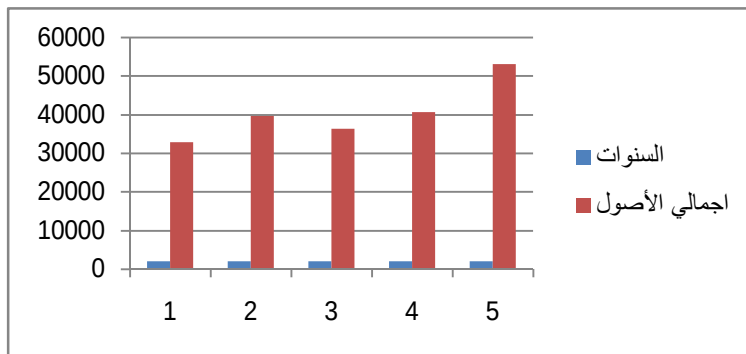
12- دراسة بعض الأرقام الخاصة بالبنك:

سنتناول هنا أيضا إجمالي الأصول، إجمالي حقوق الملكية، النتيجة الصافية، ومجموع الودائع خلال 5 سنوات ابتداء من سنة 2012.

أ - إجمالي الأصول (مجموع الميزانية):

لقد تطور إجمالي الأصول من سنة لأخرى خلال فترة الدراسة، والجدول رقم (05) يوضح هذا التطور.

الجدول رقم (05): تطور إجمالي الأصول الشكل رقم (05): تطور إجمالي الأصول



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

السنوات	حجم الأصول (مليون دينار جزائري)	نسبة تطور حجم الأصول %
2012	32 783	/
2013	39 551	20.64
2014	36 309	-8.19
2015	40 575	11.75
2016	53 104	30.88

من خلال الجدول رقم (01) نلاحظ بأن حجم الأصول ارتفع سنة 2013

بنسبة 20.64%، ليعرف بعدها انخفاضا خلال سنة 2014 بمقدار 3242

مليون دينار جزائري أي بنسبة 8.19%، ليعاود بعدها الارتفاع خلال سنتي 2015 و 2016 ليصل خلال هذه الأخيرة إلى 53 104 مليون دينار جزائري.

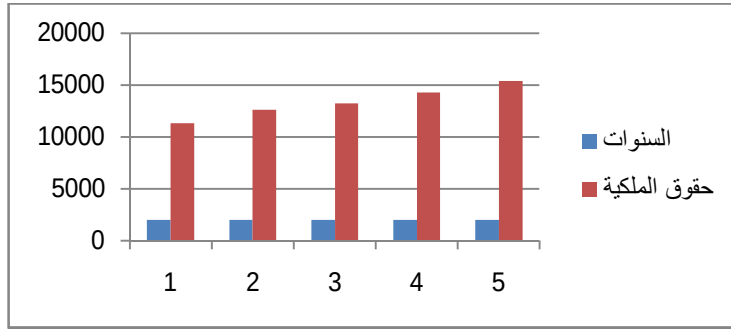
ب - إجمالي حقوق الملكية:

ويمكن توضيح تطوره من خلال الجدول رقم (06).

الشكل رقم (06): تطور إجمالي حقوق الملكية

الجدول رقم (06): تطور إجمالي حقوق الملكية

السنوات	حقوق الملكية (مليون دينار جزائري)	نسبة تطور حقوق الملكية %



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

/	11 350	2012
11.16	12 617	2013
4.70	13 210	2014
8.25	14 301	2015
7.55	15 381	2016

تضم حقوق الملكية كل من رأس المال الاجتماعي، الاحتياطات بجميع

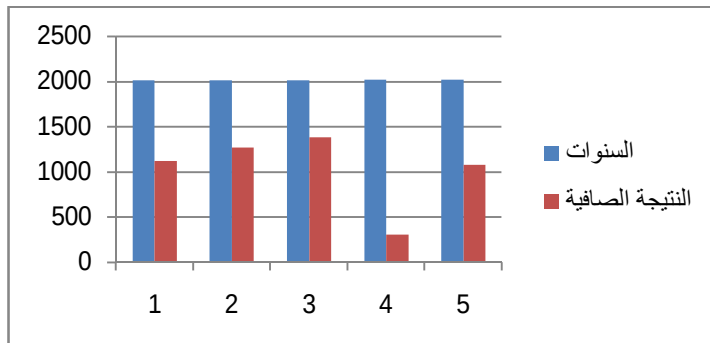
أنواعها، والأرباح غير الموزعة، ونلاحظ أن هذه حقوق الملكية ترتفع من سنة لأخرى طيلة فترة الدراسة.

ج- النتيجة الصافية:

يبين الجدول رقم (07) تطور النتيجة الصافية خلال فترة الدراسة.

الشكل رقم (07): تطور النتيجة الصافية

الجدول رقم (07): تطور النتيجة الصافية



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

السنوات	النتيجة الصافية (مليون دج)	نسبة تطور النتيجة الصافية %
2012	1 120	/
2013	1 267	13.12
2014	1 383	9.15
2015	301	-78.23
2016	1 080	258.80

نلاحظ بأن النتيجة الصافية للبنك في ارتفاع مستمر خلال السنوات

الثلاث الأولى، غير أنها عرفت انخفاضاً معتبراً خلال سنة 2015 قدر بـ

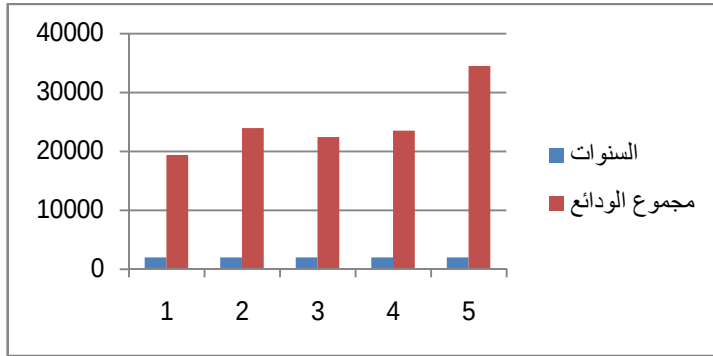
78.23%، ثم بعدها ترتفع خلال سنة 2016 لتصل إلى 1 080 مليار دينار جزائري.

د- مجموع الودائع:

ويمكن توضيح تطورها من خلال الجدول رقم (08).

الشكل رقم (04): تطور مجموع الودائع

الجدول رقم (04): تطور مجموع الودائع



المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك

السنوات	مجموع الودائع (مليون دينار جزائري)	نسبة مجموع الودائع %
2012	19 402	/
2013	23 932	23.35
2014	22 450	-6.19
2015	23 517	4.75
2016	34 512	46.75

لقد ارتفع مجموع الودائع خلال سنة 2013 مقارنة بسنة 2012

بنسبة قدرها 23.35%، لينخفض سنة 2014 إلى 22 450 مليون

دينار جزائري أي بنسبة قدرها 6.19%، ثم بعدها يرتفع خلال سنتي 2015، 2016 بنسب قدرها 4.75% و 46.75% على التوالي.

ثالثاً: آفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر

إن اعتراف الحكومة الجزائرية بأن الأزمة المالية للبلاد خطيرة ومتوترة، وأنها أمام صعوبات حقيقية أدى إلى ضرورة التوجه للمصارف الإسلامية، وهو ما صرح به الوزير الأول للحكومة الجزائرية في سبتمبر 2017 في رده على مداخلات النواب ورؤساء الكتل البرلمانية باللجوء إلى الصيرفة والخدمات المالية الإسلامية في البنوك العمومية، وذلك بفتح نوافذ إسلامية أو فروع على مستوى البنوك التقليدية العمومية.

وتختلف الفروع عن النوافذ الإسلامية، حيث أن الفرع الإسلامي هو كيان مالي مملوك لبنك تقليدي مستقل في نشاطه عن نشاطات البنك الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة، ولديه هيئة رقابة شرعية تفقي وتراقب أعماله (15).

أما النوافذ الإسلامية فيقصد بها بشكل عام قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع الربوي لكي الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية (16).

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه المصارف الإسلامية في مختلف المجالات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة نمو من جهة تحتاج إلى كل ما يدعم النمو والتنمية، ومن جهة أخرى انخفاض إيرادات الخزينة العمومية بسبب الأسعار المتدنية للمحروقات على المستوى الدولي، كما تساهم المصارف الإسلامية في زيادة وترقية الادخار المحلي، خاصة وأن الكثير من الجزائريين يفضل اكتناز أمواله على أن يودعها لدى البنوك التقليدية التي تتعامل بالربا، وفي مجال التمويل سيكون للمصارف الإسلامية دورها في توفير التمويل اللازم للقطاع الفلاحي الذي أنفقت عليه الدولة المليارات ولم يحقق أهدافه المنوطة به، كما ستوفر هذه المصارف التمويل اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر حجر الزاوية في تحقيق التنمية وتشغيل اليد العاملة، وذلك من خلال الصيغ التمويلية المتنوعة التي توفرها هذه المصارف⁽¹⁷⁾.

خاتمة:

على الرغم من سبق الجزائري في أول تجربة للمصارف الإسلامية لها سنة 1991، إلا أن السلطات المالية والنقدية في الجزائر ظلت غافلة عنها ولا تعترف بأهميتها، ولا تزال تمنع في إيجاد الإطار القانوني والتشريعي لتطويرها (مصرفيا، تجاريا، وجبايا)، وهي لا تزال خاضعة لنفس الأطر القانونية للنشاطات المالية التقليدية، بالرغم من التعديلات المتكررة التي طرأت على كل من قانون النقد والقرض، القانون التجاري، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة في العقدين الماضيين.

ومع أن الجزائر لا تزال تستنسخ النظام المصرفي الفرنسي منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، إلا أنها لم تلتفت إلى استنساخ تجربتها في تبني المصارف الإسلامية منذ 2010 على خلفية الأزمة المالية العالمية الأخيرة، بالرغم من تقديسها لطابعها العلماني ورفضها للبعد الديني فيما يتعلق بالسياسة والاقتصاد.

ومن خلال ما سبق فقد تم التوصل للنتائج التالية:

- تعتبر الصيرفة الإسلامية في الجزائر ضعيفة مقارنة بالدول المغاربية والعربية؛
- تستحوذ المصارف الإسلامية في الجزائر على 2% من السوق المصرفية الجزائرية؛
- غياب الإطار القانوني المنظم لعمل المصارف الإسلامية؛
- تمتلك المصارف الإسلامية في الجزائر نسبة 20% من القطاع الخاص الجزائري من حيث الودائع والتمويلات.

ومن خلال النتائج المتوصل إليها يمكن الوقوف على مجموعة من التوصيات:

- إيجاد إطار قانوني تنظيمي ضمن قانون النقد والقرض، يسمح بالتحفيز التدريجي للخدمات المصرفية لتستجيب لمتطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛
- تكوين هيئة وطنية عليا للفتوى والرقابة الشرعية للمصارف، مكونة من فقهاء وخبراء اقتصاديين؛
- فتح تخصصات علمية أكاديمية في الصيرفة الإسلامية على مستوى الجامعات الجزائرية لمختلف أطوار الدراسات العليا؛
- القيام بندوات علمية وأيام دراسية حول الصيرفة الإسلامية وذلك للترويج لمختلف الخدمات والتمويلات التي تقدمها؛
- الاستفادة من التجارب العالمية في مجال الصيرفة الإسلامية.

الهوامش والمراجع المعتمدة:

- 1- علاء الدين زعتري، الخدمات المصرفية وموقف الشريعة الإسلامية منها، دار الكلم الطيب، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 2008، ص 38.
- 2- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية "الأسس النظرية والتطبيقات العملية"، دار المسيرة، عمان، الأردن، الطبعة الرابعة، 2012، ص 42.
- 3- محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2010، ص ص 122-123.
- 4- ابتسام ساعد، دور آليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية للنظام المصرفي "التجربة الماليزية نموذجا"، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، الجزائر، 2016/2017، ص 61.
- 5- جميلة قارش، البعد المقاصدي لدور المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية والإسلامية، جامعة باتنة، الجزائر، 2008/2009، ص 15.
- 6- محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 212.
- 7- سليمان ناصر، تقييم تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 04، 2006، ص 24.
- 8- عز الدين خوجة، عمليات التمويل الإسلامي، دار الامتثال للمالية الإسلامية، تونس، الطبعة الأولى، 2017، ص ص 21-23.
- 9- سليمان ناصر، المرجع السابق، ص 24.
- 10- محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص 284.
- 11- عز الدين خوجة، مرجع سبق ذكره، ص 201.
- 12- Banque el Baraka d'Algerie; présentation de la banque, <http://www.albaraka-bank.com/fr>, 10 Février 2018.
- 13- Banque el Baraka d'Algérie; Al baraka augmente son capital social, <http://www.albaraka-bank.com/fr>, 10 Février 2018.
- 14- فطوم معمر، إستراتيجية تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 02، الجزائر، العدد 10، ديسمبر 2014، ص 280.

- 15- لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية "ضوابط التأسيس وعوامل النجاح"، مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع والآفاق، اليمن، 2010، ص 3.
- 16- فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، 2005، ص 13.
- 17- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، الجزائر، العدد 07، 2009-2010، ص 305.